

التعليق على كتاب الدين الحق-قوله: "المواقيت: فإذا وصل إلى الميقات أحرم منه" الشيخ عبدالرحمن البراك(71)

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا رسول الله وعلى اله وصحبه ومن اتبع هداه قال الشيخ عبدالرحمن بن

حماد العمر رحمه الله تعالى في كتابه الدين الحق - 00:00:00

قال المواقيت قال فإذا وصل إلى الميقات أحرم منه أن كان في سيارة ونحوها وأن كان في الطائرة أحرم إذا قرب منه قبل أن

يتجاوزها والمواقيت التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم ينبغي لمن أراد الأحرام - 00:00:24

أن يحرم قبيل الميقات قبيل أقول قبيل الميقات والآن المتبع أنهم يعلنون أن الميقات يكون بعد كذا وكذا أما أن ينتظر حتى يعلنوا

أنهم الآن فوق الميقات فإن الطائرات تتجاوز الميقات بسرعة - 00:00:54

فلا يأمن أن يكون أحرامه بعد الميقات هذي ملاحظة ينبغي يعني تعريف الناس بها احتاط ويحرم عندما يعلنون ويقولون أن

الميقات يكون بعد نصف ساعة فينتبه ويحرم قبل الميقات - 00:01:18

ولا ينتظر حتى يعلنون أنهم في محاذة الميقات لأن الطائرة تمر بسرعة نعم اليكم والمواقيت التي أمر النبي صلى الله عليه

وسلم أن يحرموا منها خمسة وهي الحليفة إبيار علي لاهل المدينة. الجحفة قرب رابغ وهو لاهل الشام ومصر والمغرب - 00:01:41

قرن المنازل السيل أو وادي محرم أو محرم. محرم. هذا أحسن لاهل نجد والطائف ومن في جهتهم. الرابع ذات عرق لاهل

العراق الخامس يللم لاهل اليمن. ومن مر على هذه المواقيت من غير - 00:02:19

لاهلها فهي ميقات له يحرم منها. واهل مكة والذين منازلهم دون المواقيت يحرمون من منازلهم وصيفة الأحرام يستحب أن يتنظف

ويتطهر ويتطيب قبل الأحرام ثم يلبس لباس الأحرام في الميقات. وراكب الطائرة يتهيأ في بلده - 00:02:49

ثم يعقد النية ويلبي إذا قرب من الميقات أو حاذه. ولباس الأحرام بالنسبة للرجل أزار ورداء غير مخيب. ولباس الأحرام بالنسبة فأتين

الرجل أزار ورداء غير مخيطين. يلفهما على جسده - 00:03:24

ولا يغطي رأسه نعم. وأما المرأة فليس لأحرامها لباس معين. وإنما يجب عليها دائماً أن البس الثياب الواسعة الساترة التي لا فتنة فيها

في أي حال يراها الناس. التي إلى - 00:03:54

وأنما يجب عليها دائماً أن تلبس الثياب الواسعة الساترة التي لا فتنة فيها في أي حال يراها الناس ولا تلبسوا إذا أحرمت مخيطاً

على وجهها ويديها كالبرقع والقفازين وأنما تغطي وجهها إذا رأت الرجال بطرف خمارها الذي على رأسه - 00:04:22

كما هو فعل أمهات المؤمنين ونساء أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ثم بعدما يلبس الحاج لباس الأحرام ينوي في قلبه العمرة

ثم يلبي بها قائلاً اللهم لبیک عمرة. ويتمتع بها إلى الحج. والتمتع - 00:05:04

لأن الرسول صلى الله عليه وسلم أمر به أصحابه والزمه تنبيهه وغضب على من تردد في تنفيذ أمره إلا الذي معه هدي فإنه يبقى قارناً

كفعله صلى الله عليه وسلم. والقائل - 00:05:41

هو الذي يقول في تلبيته. اللهم لبیک عمرة وحجاً. ولا حل أحرامه حتى ينحر هديه يوم عيد النحر. والمفرد ينوي الحج فقط ويقول

اللهم لبیک حجاً قال رحمه الله الأمور المحرمة على المحرم. قال وإذا عقد المسلم النية بالأحرام حرم عليه - 00:06:11

الجماع ودواغيه كالقبلة واللمس بشهوة والكلام بذلك أيش؟ القبلة قال والكلام بذلك. والكلام؟ نعم قال وخطة المرأة وعقد النكاح

فالمحرم لا يتزوج ولا يزوج قال حلق الشعر او اخذ شيء منها. قال تقليم الاظفار. او تقليم الاظافر - [00:06:47](#)

قال رابعا تغطية رأس الرجل بملاصق. اما الاستظلال امسيتي والخيمة والسيارة فلا مانع. قال خامسا التطيب والتطيب وشم الطين. سادسا صيد البر فلا يصده ولا يدل عليه قال سابعا لبس الرجل الشيء المخطط. ولبس المرأة لشيء مخطط - [00:07:31](#)

ان على وجهها ويديها ويلبس الرجل النعلين فان لم يجد يلبس الخفين ولو فعل شيئا من هذه المحظورات جاهلا او ناسيا ازاله ولا شيء عليه فاذا وصل المحرم الى الكعبة طاف بها طواف القدوم سبعة اشواط - [00:08:11](#)

يبدأ من محاذة الحجر الاسود. وهذا هو طواف عمرتي وليس للطواف دعاء مخصوص بل يذكر الله ويدعو بما فيسر له ثم يصلي ركعتي الطواف خلف المقام ان تيسر. والا افي اي مكان من الحرم ثم يخرج الى المسعى فيبدأ بالصفا ويرقى عليه - [00:08:41](#)

ويتوجه الى القبلة ويكبر ويهمل ويدعو. ثم يسعى الى المروة ويرقى عليه ويتوجه الى القبلة ويكبر ويذكر الله ويدعو. ثم يعود الى الصفا اه حتى يكمل سبعة اشواط ذهابه شوط ورجوعه شوط. ثم - [00:09:21](#)

تقصر شعره والمرأة تأخذ من اطراف شعرها بقدر اغبط بقدر طرف الاصبع وبهذا انتهى المتمتع من عمرته وحل احرامه. وحل له كل شيء حرم عليه بالاحرام. ولو حاضت المرأة او ولدت قبل الاحرام او بعد - [00:09:51](#)

فانها تصير قارنة. تلي بعمره وحج بعدما تحرم كغيرها من من الحجاج لان الحيض والنفاس لا يمنعان الاحرام ولا الوقوف بالمشاعر. انما الطواف بالبيت فقط. فتعمل كل فتعمل كل ما يفعله الحاج الا - [00:10:21](#)

الطواف فانها تؤخره حتى تطهر. فان طهرت قبل احرام الناس بالحج وخروجهم الى منى فانها تغتسل وتطوف وتسعى وتقصر شعرها وتحل احرام عمرتها. ثم تحرم مع الناس بالحج اذا احرموا في اليوم الثامن - [00:10:51](#)

وان احرم الناس بالحج قبل ان تطهر فانها تصير قارنة. تلي معهم وهي على فاحرامها وتفعل كل ما يفعله الحجاج من الخروج الى منى والوقوف بعرفة ات ومزدلفة. والرمي والنحر والتقصير من رأسها يوم عيد النحر. فاذا - [00:11:21](#)

طهرت اغتسلت وطافت طواف الحج وسعت سعي الحج. وهذا الطواف والسعي اعيك كافيان لحجها وعمرتها. كما حصل ذلك لعائشة ام المؤمنين رضي الله عنها واخبرها النبي صلى الله عليه وسلم ان طوافها - [00:11:51](#)

وسعيها بعد الطهر يكفيانها لحجها وعمرتها. لما طافت مع الناس طواف افاضة وسعت. لان القارن بين العمرة والحج كالمفرد ليس عليه الا طواف واحد وسعي واحد يقول شيخنا الشيخ في التعليق هنا ليس عليه الا طواف واحد قال يطوف يوم العيد او بعده اما طوافه الاول - [00:12:21](#)

قبل الحج المسمى طواف القدوم فانه نافلة واما السعي فهو واحد للمفرد والقارن ان قدمه مع طواف القدوم كفى. وان لم يسعى سعى مع طواف وفي الافاضة يوم العيد او بعده. طيب - [00:12:58](#)

قال لان القارن بين العمرة والحج كالمفرد ليس عليه الا طواف واحد وسعي واحد تصريح الرسول صلى الله عليه وسلم لها بذلك ولفعله. ولقوله في الحديث الاخر دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة والله اعلم. فاذا جاء اليوم الثامن من شهر - [00:13:23](#)

حجة احرم الحجاج من منازلهم بمكة بالحج مثلما احرموا من الميقات ينتظفون. ثم يلبسون لباس الاحرام. ثم ينوي الحاج رجلا او امرأة الحج. ثم يلبي به قائلا اللهم لبيك حجا ويجتنب محظورات الاحرام المتقدمة حتى يرجع من مزدلفة الى - [00:13:53](#)

في يوم النحر ويرمي جمرة العقبة ويحلق الرجل رأسه والمرأة تقصره. فاذا احرم الحاج في اليوم الثامن خرج مع الحجاج الى منى. وبات فيها وصلى فيها كل صلاة في وقتها قصرا بدون جمع. فاذا طلعت شمس يوم عرفة تتوجه مع الحجاج الى نمرة - [00:14:23](#)

وجلس بها حتى يصلي مع الامام او في المكان الذي هو فيه جماعة الظهر والعصر جمعا وقصرا ثم يتوجه بعد الزوال الى عرفة فان توجه من منى الى عرفة رأسا وجلس بها جاز - [00:14:53](#)

وعرفة كلها موقف. ويكثر الحاج في عرفة من ذكر الله تعالى والدعاء ويتوجه الى القبلة لا الى الجبل. لان الجبل ما هو الا جزء من عرفات لا لا يصح صعوده تعبدا. ولا يجوز التمسح باحجاره فان هذا بدعة محرمة - [00:15:13](#)

ولا ينصرف الحاج من عرفة حتى تغيب الشمس. ثم بعد مغيب الشمس ينصرف الحاج الى مزدلفة فاذا وصلوا اليها صلوا فيها المغرب

والعشاء جمع تأخير وقصروا العشاء وباتوا بها اذا طلع الفجر صلوا الفجر وذكروا الله ثم توجهوا الى منى قبل طلوع الشمس -

00:15:43

فاذا وصلوا الى منى رموا جمرة العقبة بعد طلوع الشمس بسبع حصيات تشبه لا كبيرة ولا صغيرة. ولا يجوز رميها بالنعال لان هذا تلاعب يزيف الشيطان وارغام الشيطان في اتباع امر الرسول صلى الله عليه وسلم وهديه - 00:16:13

وترك ما نهى الله عنه ورسوله. ثم بعد الرمي ينحر الحاج هديه ثم يحلق رأسه المرأة تقصر وان قصر الرجل جاز لكن الحلق افضل

ثلاث مرات. ثم يلبس ثيابه وقد حلله كل شيء حرم عليه بالاحرام الا النساء. ثم يوفي ثم يفيض - 00:16:43

الى مكة ويطوف طواف الحج ويسعى. وبهذا قد حل له كل شيء حتى الزوجة ثم يرجع الى منى فيقيم بها باقي يوم العيد ويومين

بعده مع ليلتيه فيما يبني في منى وجوبا. ويرمي الجمار الثلاث في اليوم الحادي عشر والثاني عشر - 00:17:13

بعد زوال الشمس يبدأ بالصغرى التي تلي منى ثم الوسطى ثم جمرة العقبة التي رماها ايوم العيد كل واحدة يرميها بسبع حصيات يكبر

مع كل حصى وحصى الجمار يأخذه من منزله في منى. ومن لم يجد مكانا في منى نزل حيث تنتهي الخيام - 00:17:43

فاذا اراد الانصراف من منى بعد ما يرميه في اليوم الثاني عشر فله ذلك. وان تأخر الى اليوم الثالث عشر او الى اليوم الثالث عشر فهو

افضل ويرمي بعد الزوال. فاذا اراد - 00:18:13

السفر طاف طواف الوداع بالبيت. ثم سافر بعده مباشرة. والمرأة الحائض والنفساء اذا كانت قد طافت طواف الحج وسعت. ليس

عليها طواف وداع. ولو ترى الحاج ذبح الهدي الى اليوم الحادي عشر والثاني عشر او الثالث عشر. جاز له ذلك. ولو - 00:18:33

اخر طواف الحج والسعي حتى ينزل من منى جاز له ذلك. ولكن الافضل ما تقدم بيانه والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد واله

وسلم. ثم قال الايمان ثم قال الايمان. الايمان. نعم - 00:19:03

الايمان ولا الايمان؟ الايمان شيخنا. لقد اوجب الله تعالى على المسلم ان يؤمن الى جانب الايمان به وبرسوله وباركان الاسلام لانها

تقدمت رحم الله الشيخ رحمه الله - 00:19:29